

معنى قول ابن دقيق العيد (أصول الفقه هو الذي يقضى ولا يقضى عليه)

عبدالمحسن الزامل

يقول عندي سؤال وهو يقول الامام تقي الدين من دقيق العيد اصول الفقه هو الذي يقضى ولا يقضى عليه نقله عنه الزركشي في البحر المحيط. ما معنى كلام دقيق كلام دقيقة العيد. نعم هذا كلام واضح - [00:00:00](#)

اصول الفقه هو الذي يقضى ولا يقضى عليه لان اصول الفقه صاحب اصول الفقه حجته قوية صاحب اصول فقه لا يمكن ان تعترض على دليله والمعنى لذلك اذا تكلم بالدليل من مقتضى اصول الفقه. لان اصول الفقه مبني على العموم - [00:00:17](#)

وعلى الخصوص وعلى الاطلاق على التقييد يعني وعلى الالفاظ ودلالات الالفاظ فاذا استدل رجل من اهل العلم بمسألة وقال الدليل على هذا عموم قول الله تعالى. عموم قول الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:45](#)

وهذا العموم ليس له مخصص هذا الاطلاق او اطلاق الاية اطلاق الحديث وهذا اطلاق ليس له تقييد. هذا دليل قوي وهذا المسلك كان بخاري يسلكه في صحيح رحمه الله ولا قايمة بلي الصحابة رضي الله عنهم هذا مسلكهم - [00:01:08](#)

ولهذا حينما يورد الدليل على جهة العموم ولا يعلم له تخصيص ولا تقييد اذا في الاطلاق يسلم له لانها لان هذي دلالات الالفاظ لان الاصول فقه مأخوذة دلالتها من الالفاظ العربية - [00:01:26](#)

والقرآن بلسان عربي مبين والنبي عليه الصلاة والسلام يتكلم بالعربية الحجة فيها لانها مأخوذة من دلالات العربية وهي حجة بالاتفاق هذا هو وجه ان اصول الفقه نقضي ولا يقضى عليها. دلالتها - [00:01:44](#)

دلالة واضحة وبينة اذا قال الانسان هذا الدليل خاص هذا الدليل المحتمل وش الدليل ايش الدليل؟ عام الرسول عليه الصلاة والسلام تكلم بهذا لو اراد الخصوص لو اراد اخراج الشيء لخرجه - [00:02:05](#)

تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز عصور الفقه المتكلم باصول الفقه حجة قوية لانه حينما يرد الدليل يقول وجه الدلالة عمومه وجد دلالة اطلاقه وجد لنا نص في هذا - [00:02:21](#)

مثلا يأتي مثلا بدليل فيقول هذا الدليل عام وعندي دليل خاص فيأتي بدليل خاص عند ذلك هذا الخاص يقضي على العام هذا المقيد يقضي على المطلق هذا معنى يعني رحمه الله يدور على هذا - [00:02:40](#)